

والظهور بين الشئ وكل ذلك ينفذ بالاجماع عدان العمل بالاصطباط في بعض الموارد واصالة
في الاضراس الى التوقف في المعاداة وقد عرفت انه يجب اشتراط النظام العام والعمل بالموافق
بلد في الحاشية القطعية وترجع المرجح كما ان الظهور في الامم بالنسوية بينهما وبينها
ان يبيح بعض العمل بالظن عني لزوم العمل بالظن في بعض الموارد فهو انهم تأسد
افلاخ اما ان يعمل في غير تلك الموارد باصالة البرائة او لوجه الاصطباط او للظهور وكل
ذلك مخالف للاجماع عدان الاول مستثنى من الحاشية القطعية والتا في لها ولا يخرج في المرجح
والتا في للاختلاف في نظام العالم بالنسبة الى الحاشيات والعصر والفرج بالنسبة الى العادات
والمرجع للنسوية بين المرجح والموافق ومنها الظهور بين الاصطبات وهو انهم تأسد
للاجماع الفاطم عن انما بعد ما اطلقنا الاصطبات ونظائر الغير بينهما يظهر منها ويصير ثابتا
بعبارة واعرفه بطلان ذلك لا يمتنع الا في بعض الاعمال بالظن وهو المطلوب ويظهر في
ما ذكر من بطلان بلقيس العمل بالظن معجزة بالنسبة الى الموارد الفرعية الذي هو معناه
من المعنى الثابتة في تلك المقدمه نحو انما عمل حتى يظهر له حقيقة الحال المتروكة
الرابعة في انا اظن ان العمل بالظن من المقدمات الثلث في الجملة فهل يجوز لغير العمل بالظن
من ان يسهل ويكون مختصا بسبب دون اخر وتصحى الكلام ان الظنون على اقسام
تتم مضمون الاعتبارات الصحيحة والاهتمام المقرولة والصحة والضعف المتغيرة -
بالشهرة المبتدئة للوصف وامثالها والسر في مضمونية اعتبارها هاهنا كثر العلماء على
اعتبارها وذلك موافق للوصف وتسم مستقلة للاعتبار كالحسن والموتن وامثالهما
الظنون التي لم يذهب الاكثر الى اعتبارها ولا الى عدم اعتبارها فصار من مستقلة الاعتبا
وتسم موهوم للاعتبار نظر الى ههنا الاكثر الى عدم الاعتبار كالشهوة والاجماع و
الاستقراء الطبيعي وفقرى الحق وعدم علم الخلل والعلم بعدم الخلل الغير الحاشية
عن الواقع ووجه الموهومية ههنا الاكثر الى عدم الاعتبار اذ لم يترك انقسام الظن
الى الاقسام المذكورة اعني مضمون الاعتبار ومشكلة الاعتبار وموهوم للاعتبار فانظر
انه لا يشتهر وعمومية اسباب الظن بعد اثبات الحجة في الجملة وذلك لوجهين الاول
انه لا يربط ان اذلة حرمه العمل بالظن فلهذا في هذه المسألة اصولية الاصل بامر يجعل

ومن

ومن

المعنى الرابع
في تعبير الاصل

اما ان ترك العمل بجميع افراد الظنون او يخرج بعض الافراد ويعمل به البعض بالظن او يعمل بجميع
لاستبيل الى الاول لزوم مخالفة الاصل المقطوع وهو البرهان القوي والاقوى القاطن للزوم اشتراط
بلا صريح وانقلت المرجح في اليقين موجود وهو الظن الذي يكون مضمون الاعتبارات فلما
اولا ان العمل على كون الظن مرجحا مطلقا وقائما سلمنا كونه مرجحا لكنه يكون مرجحا اذا
دار الامر بين الحد وبين لا صط ومما في هذا الامر ما بين الحد وبين وبين وبين
انه لو كان مرجحا مطلقا للزم الاكتمار بالجهة المطلوبة عند استناده الفعلة في الجهات
الظن باحد هاهنا مع ان احد لا يوجب بالظن ههنا ولا يجب ان الظن باعتبار بعض الافراد
لا يكون صافيا للاعتبار لبعض الافراد الا ما ليس داخل بين الحد وبين حتى يحتاج
الى الترجيح واما حاشية الحكم القوة العاطلة بان القطع بالاستشغال فينقض القطع بالاشغال
وهو لا يحصل الا بالاعمال بجميع افراد الظن القدر بحجة فان ذلك لا يصح اذ ليس بين
لان الاصل حرمه العمل بالظن فلا بد من التامضار فلا معنى للاجتماع المتقدمة للزوم
الرجوع الى المرجحات وح ولا يربط ان مرجح تحليله بنار العقلاء ولا يجري قاعدة الاستشغال
ايضا فلما كون مضمون الاعتبارات قدرا متيقنا في الواقع اول الدعوى فتم ولا الى الاستشغال
لكونه مخالفا للاجماع ولما من ان الاصل داير بين الحد وبين فمعين العمل بالجمع وهو
الظهور الثاني انه لا يربط ان الاضمار على مضمون الاعتبارات يكون مضمونا ما يلزم في
بالعدوات فانقلت بنا على هذا فنعد الى الشكل الاعتبارات واقترن به ولا تشبه
الى الغير لان الموهومية تنفذ بعد ههنا وانما ان الظن الحاصل من الشهرة و
وامتا لها بعد زمان من سلسلة موهوم الاعتبارات كلها مشكولة للاعتبار ففي الحقيقة ههنا
سلسلة مضمون الاعتبارات وموهوم الاعتبارات لا يوجد له وذلك لان علة كون تلك
الظنون موهوم الاعتبارات انها ههنا الاكثر الى عدم الاعتبارات وذلك لثبوت الوصف
وقبه ان ابحاث ههنا الاكثر الوصف مطلقا لم يرتد الوصف اذ لم تعلم بل يلزم
او علمنا به ونه عن حد ونش واما بعد علمنا به وبانه حد ونش ولا يحصل الوصف
كما في غير ذلك لان مداركهم اعما هو الاصل ولا يعرف انه في بعضه بامر يجعل وكيف
يعود الوصف وكيف يصير تلك الظنون موهوم الاعتبارات وقائما انما بعد ما اثبتنا

صن

المعنى
الاول